

الأمم المتحدة

# المجتمعه العامة

الدورة الخامسة والأربعين  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٦٣  
المعقدة يوم الأربعاء  
٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

١٨١ ١٠٥٧٨٣

١٩٩١ ٦ ١٠٦

UN

محضر موجز للجنة الثالثة والستين

الرئيس : السيد مايكوك (بربادوس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلى

## المحتويات

البند ١٢٧ من جدول الأعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٨ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

.../...

Distr. GENERAL  
A/C.5/45/SR.63  
31 July 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

\* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٤٠

البند ١٣٧ من جدول الاعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)  
(A/C.5/45/76 و 77)

١ - الرئيس : ذكر اللجنة بأن وفود استراليا وكندا واليابان واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية طلبت إعادة فتح البنددين ١٣٧ و ١٣٨ من جدول الاعمال للنظر في مدى الاشر الواقع على النظام الموحد للأمم المتحدة ونظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من قرار المجلس الإداري للاتحاد الدولي للموامالت السلكية واللاسلكية أن ينفذ متفردا خطة لتأمين القوة الشرائية للمعاش التقاعدي ، وكذلك قرار الأمين العام للاتحاد أن يمنح علاوة مقر عمل خاصة لموظفي الفئة الفنية في الوكالة .

٢ - السيد بير (الاتحاد الدولي للموامالت السلكية واللاسلكية) : قال ، لدى تقديمها الوثيقة A/C.5/45/77 ، إن التقلبات التي حدثت في أسعار العملات منذ نهاية اتفاق بريتون وورز قبل ٢٠ سنة قد أدت إلى انخفاض في القوة الشرائية للمعاشات التقاعدية المدفوعة بالدولار في البلدان ذات العملات القوية . وأضاف أنه ، في حين يعترف الاتحاد بالمحاولات التي يبذلها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لحل هذه المشكلة ، يرى أن الفرج كان متواضعا وقصير العمر . وقال إن قرار مجلس الصندوق المشترك أن يحدد نسبة دينيا لسعر الصرف ، يبدأ مفعولها اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، أدى إلى استقرار الوضع نوعا ما ، غير أن انتهاء مفعول ذلك الإجراء في الدورة الخامسة والأربعين أدى إلى زعزعة الاستقرار وعدم اليقين . وأعلن أن اللجنة تعترف بأن المنشورة فيما يتعلق باستحقاقات المعاش التقاعدي أصل مشروع ، وأن الموظفين لا يرغبون بالاشتراك في يانصيب للمعاشات التقاعدية بسبب التقلبات في أسعار العملات .

٣ - وأضاف قائلا إن الاتحاد ظل بانتظار إيجاد حل للمشكلة ما يقرب من عقدين من السنتين ولكن الحل لم يأت ، مما اضطر الاتحاد إلى النظر في خطة لحماية القوة الشرائية للمعاش التقاعدي يكفل بها أن لا تهبط القيمة الحقيقية لمعاشات موظفيه إلى ما دون معاشات نظرائهم في نيويورك . واضح أن إعداد خطة حماية القوة الشرائية

(السيد ببير ، الاتحاد الدولي  
للمواصلات السلكية واللاسلكية)

للمعاشات التقاعدية قد تم ولكنها لم تنفذ حتى الان المجلس الاداري للاتحاد ما يزال يراوده الامل في ان تعمد اللجنة الخامسة وصدقو المعاشات الى تصبح هذا التفاوت . وأوضح ان من المفضل استشباط حل يطبق على النظم الموحد بكامله ، شريطة ان يتم ذلك بسرعة ، هذا على الرغم من ان مقترح الاتحاد ليس متعارضا مع النظام الموحد . وينبغي للجنة الخامسة ان تتخذ الاجراءات الملائمة لإعادة الطمأنينة الى نفوس موظفي الاتحاد ، الذين هم مرتكز الوكالة .

٤ - وقال ، معلقا على الوثيقة A/C.5/45/76 ، إن المجلس الاداري للاتحاد أنشأ لجنة رفيعة المستوى ، تتالف من ممثلي ٢١ دولة من الدول الاعضاء ، لاستعراض هيكل الاتحاد وسير العمل فيه . وأضاف ان تلك اللجنة وضعت عددا من التوصيات ، بعضها يتعلق بقيادة الشؤون المالية وشؤون الموظفين وتكنولوجيا المعلومات . وأعلن ان فريقا خاصا مؤقتا من المجلس الاداري ، وقد انشئ لدراسة مسائل الموظفين بمزيد من التعمق ، اقترح ان يشارك موظفو الاتحاد من الفئة الفنية ومرتبة المديرين مشاركة عميقه في تنفيذ توصيات اللجنة الرفيعة المستوى كل في مجاله . وشمه اقتراح بمكافأة الموظفين على هذا العمل الاضافي المؤقت ، بمنحهم ، بعد التوثيق ، علاوة مقررة عمل خاصة لا تدخل في حساب المعاش التقاعدي ، على الا تدفع هذه العلاوة ، بطبيعة الحال ، الا الى من ادوا فعلا العمل المعنى ، اي أنها لا تدفع بصورة تلقائية . وأكد ان هذا التدبير لن يكون له اثر على النظام الموحد ، الذي يعطي للمنظمات حرية التصرف في حل مشاكلها الخاصة ومواجهة احتياجاتها فيما يتعلق بالموظفين .

٥ - ومضى يقول إن الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية يجد نفسه في ظروف استثنائية من حيث انه يحتاج الى إجراء تغييرات أساسية في هيكله وطريقة عمله تكيفا مع خط التغير السريع في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية . وأوضح ان اتخاذ تدابير استثنائية في هذه الظروف أمر ضروري ، وأن الأمين العام للاتحاد تصرف وهو عالم بـان المقترنات لا تتعارض مع روح النظام الموحد ولا مع نصه .

٦ - السيد مريفييلد (كندا) : تحدث ، متكلما باسم استراليا وكندا والميان واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ، بالإضافة الى وفد بلاده هو ، فقال إن الجمعية العامة ، في قرارها ٣٤٢/٤٥ ، دعت مجالس إدارة المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الى الامتناع عن السعي الى تحديد مستحقات معاشات تقاعدية إضافية لموظفيها ، لأن من شأن مثل هذا الاجراء ان يلحق الضرر بالنظام الموحد .

## (السيد مريفييلد ، كندا)

وأعرب عن تخوف عميق من أنه ، إذا ما مض الاتحاد في تنفيذ مقترحاته متعارضاً بصورة مباشرة مع القرار ٢٤٢/٤٥ ، ستتأثر شروط الخدمة لموظفيه بطريقة قد لا تتسق مع النظام الموحد ولا مع الالتزامات الناشئة من قبول الاتحاد للنظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية .

٧ - وأضاف قائلاً إن من المشكوك فيه ، فضلاً عن ذلك ، أن التأكيد ، الذي استشهد به الاتحاد في الوثيقة A/C.5/45/76 ، وهو أنه لا حاجة إلى التشدد في تطبيق النظام الموحد بصورة واحدة بحيث لا تستطيع المنظمة أبداً أن تخرج عنه ، ما يزال نافذاً في ضوء التشريع الذي تلاه .

٨ - وأشار إلى قرار الاتحاد الدولي للموامالت السلكية واللاسلكية أن يدفع بدلًا خاصاً لمقر العمل ، فقال إن منع مثل هذا البديل لأي موظف لا يتول موقتاً مهام عاليّة المستوى يبدو تعسفاً في تطبيق النظام الأساسي للموظفين ومتعارضاً مع النظام الموحد .

٩ - وقال إن مؤتمر العمل الدولي قرر ، تبعاً لمقترنات الاتحاد ، أن ينشئ صندوق توفير طوعي لموظفيه من شأنه أن يوفر مكافأة لموظفيه زيادة عن المكافأة التي توفر للموظفيين الآخرين المستخدمين في النظام الموحد . وأوضح أن إنشاء الصندوق يؤدي إلى تكلفة للدول الأعضاء تقارب من ٨٤ مليون دولار . وأشار إلى أن لجنة الخدمة المدنية أعربت عن القلق في دورتها الثالثة والثلاثين إزاء إخفاق منظمة العمل الدولية في عقد مشاورات كاملة قبل اتخاذ قرار في أمر مصلحة مشروعه للنظام الموحد ، وربما كان لا يتسق مع هذا النظام .

١٠ - وقال إن التصرف الانفرادي من النوع الذي قام به الاتحاد الدولي للموامالت السلكية واللاسلكية ومنظمة العمل الدولية ، يقوض الدور المركزي للجنة الخدمة المدنية الدولية في تنظيم وتنسيق شروط الخدمة ، بما فيها الأجر الداخل في المعاش التقاعدي ، وحق اللجنة في تقرير شروط استحقاق المستحقات ، وفقاً للمبدأ الأعلى المتمثل في إقامة خدمة مدنية موحدة واحدة . وأشار إلى أن الجمعية العامة طلبت ، في القرار ٢٤٢/٤٥ ، من مجلس المعاشات التقاعدية أن يقوم ، على سبيل الأولوية ، بوضع توصيات بشأن نهج طويل الأجل لمعالجة مشكلة المعاشات التقاعدية المقررة بالعملة المحلية ، وهي مشكلة تشير إلى قلة منظمة العمل الدولية والاتحاد الدولي للموامالت السلكية واللاسلكية ، وأيدت التدابير الانتقالية حين يقتضي الأمر ذلك . وأعرب عن الأسف ، في ضوء الأعمال الجارية بمقدار هذه المسائل ، لأن الاتحاد الدولي شاء اتخاذ إجراءات انفرادية .

## (السيد مريفيلد ، كندا)

١١ - وبناء على ذلك اقتربت الوفود المعنية أنه ينبغي للجنة الخامسة أن تطلب من مؤسسات النظام الموحد أن تفحص مدى اتساق قرارات الاتحاد الدولي ومنظمة العمل الدولية مع الالتزامات التي تترتب على هاتين المنظمتين بموجب النظام الموحد ، وفي استمرار اشتراكهما في ذلك النظام ، وأن تقوم ، واضعة في اعتبارها آراء اللجنة الخامسة ، بتقديم تقرير عن الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين .

١٢ - واقتربت الوفود المعنية أيضاً أن تكرر اللجنة الخامسة طلبها من هيئات النظام الموحد كي تتأكد من أن التوصيات المتعلقة بنهج طويل الأجل لتحديد المبلغ الأصلي المرادب للمعاش التقاعدي بالعملة المحلية ، وهي التوصيات المطلوبة في القرار ٢٤٢/٤٥ ، وكذلك التقارير المطلوبة في القرار ٢٤١/٤٥ عن النظام الموحد ، ستكون متاحة للنظر فيها في الدورة السادسة والأربعين . وأضاف أن على اللجنة ، في هذه الأثناء ، أن تذكر المؤسسات الداخلية في النظام الموحد بواجبها أن تشاور مع لجنة الخدمة المدنية الدولية وصندوق المعاشات التقاعدية في المسائل المتعلقة بشروط الخدمة والاستحقاقات ، وأن تدعوها مرة أخرى إلى الامتناع عن اتخاذ أي إجراء قد لا يكون متسقاً مع إنشاء خدمة مدنية دولية موحدة واحدة .

١٣ - السيد سبانس (هولندا) : أيد تأييداً كاملاً البيان الذي ألقاه ممثل كندا . وقال إن هولندا قلقة من الإجراء الانفرادي الذي اتخذه الاتحاد الدولي للمواثيلات السلكية واللاسلكية . وأوضح أنه لا يرى شرطأ أي سبب صحيح لعدم التشاور بمورة كاملة مع لجنة الخدمة المدنية الدولية وصندوق المعاشات التقاعدية ، بينما تشير المعلومات المتاحة أن الإجراء الذي اتخذه الاتحاد الدولي للمواثيلات السلكية واللاسلكية ينطوي على انحراف أساسياً عن النظام الموحد .

١٤ - السيد كاردوسو (البرازيل) : قال إن وفده يشارك أيضاً في المخاوف التي أعرب عنها ممثل كندا فيما يتعلق بتصريف الاتحاد الدولي للمواثيلات السلكية واللاسلكية .

١٥ - السيد مينيث (مراقب ، منظمة العمل الدولية) : قال إن مؤتمر العمل الدولى قد قام مؤخراً ، واضعاً في اعتباره آراء لجنة الخدمة المدنية الدولية وصندوق المعاشات التقاعدية ، باتخاذ قرار بشأن المبلغ من صندوق التوفير الطوعي . ويحدد باللجنة الخامسة أن تلاحظ أن المبلغ ٨٤ مليون دولار يُمول في الحقيقة من الفوائد المستحقة على صندوق الاستحقاقات النهائية . وأوضح أن المنحة ستقتصر على الموظفين

(السيد مينيت ، مراقب ،  
منظمة العمل الدولية)

الذين يكثرون موجودين في الخدمة عند إقرار هذه المنحة ، ونظرا لأن المشروع طوعي فلا يشكل جزءا من الشروط الرسمية للخدمة ولا تموله المنظمة نفسها ، ولا تقع عليها أي مسؤولية عن بقائها في المستقبل .

١٦ - السيد بلاح عمور (رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية) : قال إن اللجنة لم تعلم بهذه المبادرة إلا بعد اتخاذ القرار من جانب الوكالة . وأضاف أن اللجنة ، على إدراكها للمضاعب التي تواجهها منظمة العمل الدولية ، قد أعربت عن أسفها الشديد لهذه المبادرة من جانب المنظمة .

رفعت الجلسة في الساعة ١٦٠٠